

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٢٢٤ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة طنطا الابتدائية المؤرخ ٢٠١٣/٥/١٩ ؛

وعلى كتاب النيابة العامة المؤرخ ٢٠١٣/٥/١٩ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُعقد جلسات المدنى الكلى والمدنى المستأنف بأنواعهما والضرائب والعمال الكلى والإيجارات والتجارى الكلى والجنح المستأنفة الخاصة بمركز شرطة بسيون بمجمع محاكم كفر الزيات الكائن بميدان المحطة - مدينة كفر الزيات - محافظة الغربية ، بدلاً من مقرهما الحاليين .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٣/١٠/١

صدر فى ٢٠١٣/٥/٢٠

وزير العدل

المستشار / أحمد سليمان